كشف المصدر
تعقب الأسلحة أثناء النزاع وبعده

الأسلحة أدلة، إذ يحمل جميعها علامات تساعد، إلى جانب خصائصها الهيكلية، على التعرف إليها بشكل فريد. وإذا أمكن تحديدها بشكل فريد، أمكن تعقب ملكيتها وكشف النقطة التي حولت بها وجهتها باتجاه الحيز غير المشروع. ومن شأن تعقب الأسلحة غير المشروعة المساعدة على كشف قنوات الإمداد، وتقديم أساس متين لوقف هذه التجارة ومقاضاة المتورطين فيها.

يستكشف هذا الفصل عملية الوعد بتعقب الأسلحة في حالتي النزاع وما بعد النزاع. وهو مصمم على شكل دليل عملي لاقتفاء أثر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها في حالات النزاع وما بعد النزاع. والخلاصات الرئيسية هي كما يلي:

- بين عامي ١٩٩٨ و٢٠٠٨، انفق المجتمع الدولي ٢,٣ مليار دولار على عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وغيرها من المبادرات الرامية إلى معالجة مشكلة انتشار الأسلحة الصغيرة غير المشروعة.
- يتسم حوالي ٧٥ في المائة من سجلات جمع الأسلحة التابعة للأمم المتحدة ووكالات أخرى، التي استعرضها الفصل، بالغموض الشديد بحيث لا تسمح بتعقب الأسلحة.
- لا دليل يشير إلى أن أيا من ٣٣٠ ألفاً من قطع الأسلحة التي سجلت خلال هذه المبادرات، قد خضعت لتحليل شامل للتأكد من نوعيتها ونشأتها.

أساسيات التعقب

عرفت الأمم المتحدة تعقب الأسلحة الصغيرة باعتباره:

الاقتفاء المنهجي لأثر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة التي يُعثر عليها أو تُضبط في إقليم دولة ما، من نقطة تصنيعها أو نقطة استيرادها مرورا بخطوط التوريد إلى النقطة التي تصبح فيها غير مشروعة.

الخطوة الأولى في كلّ عملية تعقب هي تحديد السلاح المطلوب بشكل فريد على أساس الخصائص الفيزيائية والعلامات. من ثم بتعاون الدول المصنعة للسلاح والمستوردة له، تأتي الخطوة الثانية لاقتفاء التغيرات في الملكية من خلال سجلات الوثائق المتوفرة. وفي نهاية المطاف، وإن كان ذلك في الغالب بعيد المنال، تحديد النقطة في سلسلة عملية نقل الأسلحة المشروعة التي يدخل فيها هذا السلاح المشروع إلى السوق غير المشروعة بما يوافق الهدف من عملية تعقب الأسلحة. إن الدعائم الثلاث، الوسم وحفظ السجلات والتعاون، ضرورية لعملية تعقب ناجحة.

الوسم: لا يمكن تحديد الأسلحة غير الموسومة بشكل فريد. ولئن قد يمكّن تصميم السلاح الأطراف المعنية من تحديد صانعه، فإن علامات الوسم التي تشير إلى الصانع وبلد الصنع أمران لا غنى عنهما. وفي جميع الحالات، فإن وجود رقم مسلسل فريد يسمح بتمييزه عن مئات أو آلاف أخرى من قطع سلاح منتجة في مصنع معين. زيادة على ذلك، إذا وسمت البلدان السلاح الذي تستورده، فمن المرجح أن تتكلل جهود التعقب بالنجاح.

شكل ٣,٨ علامة توريد عراقية على سلاح AKM روسي الصنع
© جيمس بيفان. Weapon courtesy at Royal Armouries, UK

قلة من الدول الـ٧٤ الموقعة على بروتوكول الأمم المتحدة المعني بالأسلحة النارية تستورد أسلحة موسومة.

مع ذلك فإن دولاً قليلة توسم الأسلحة العسكرية بطرائق تسمح لغير الخبير بمعرفة الصانع. وعلى الرغم من أن الدول الـ٧٤ الموقعة على بروتوكول الأمم المتحدة المعني بالأسلحة النارية ملزمة قانوناً باستيراد أسلحة موسومة، إلا أن عدداً قليلاً منها يطبق هذا.

جدول ٣٠٧ عدد الأسلحة التي يمكن تعقب مصدرها والمدرجة في السجلات التي جمعتها وكالات الأمم المتحدة				
البرنامج	الوكالة المنفذة	عدد الأسلحة المسجلة *	عدد الأسلحة التي يمكن تعقب مصدرها **	النسبة المئوية للأسلحة التي يمكن تعقبها
جمهورية الكونغو	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	١,٣٠٨	٠	٠,٠
ليبيريا	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	٢١,٦٣٠	٥,٤٩٠	٢٥,٤
كوسوفو	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، دائرة الشرطة في كوسوفو	٤,٨٦٧	١,٤٥٥	٢٩,٩
مجموع/ متوسط		٢٧,٨٠٥	٦,٩٤٥	٢٥,٠

* **تستثني الأرقام الذخيرة والمواد المساعدة.**

** **بلغ عدد قطع الأسلحة المسجلة بتفاصيل كافية بغية تقديم طلب تعقب (من دون ضمان النجاح) – بما ذلك النموذج (و/أو امتداداً بلد الصنع) والرقم المسلسل. الأرقام سخية لأنها تتضمن بعض السجلات التي لها ارقام مسلسلة متعددة ومتتالية لكن من غير نموذج مخصص – على افتراض أنه، مع قدر كبير من البحث، قد يمكن تحديد الشركة المصنعة للأسلحة.**

المصادر: جمهورية الكونغو: مراسلة بريد إلكتروني مع هرفي كونسولن، CTP Armes Légères et Violence Armée, UNDP Burundi–BINUB، **٢ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٨؛ ليبيريا: بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (٢٠٠٥)؛ كوسوفو:** KPIS، **(٢٠٠٢)**

حفظ السجلات: العناصر الرئيسية لتاريخ حياة السلاح – وخاصة التغييرات في الملكية – يجب أن تسجل لكي يكون التعقب ممكناً. ينبغي أن تكون السجلات دقيقة وشاملة، ويمكن استرجاعها ليتمكن المحققون من تجميع تاريخ قطعة السلاح. والمعلومات الأساسية هي: نوع السلاح، نموذجه، رقمه المسلسل، والطرف الذي نقل إليه.

التعاون في التعقب: حتى لو استوفيت جميع الشروط من وضع علامات وحفظ سجلات، فإن جهود التعقب ستتوقف توقفاً سريعاً إذا لم تتعاون بلدان الصنع أو الاستيراد – أو الكيانات التجارية في تلك البلدان – مع طلبات التعقب. وبعد تحديد فرادة السلاح يقوم المحقق الذي يسعى إلى مساعدة في التعقب بمفاتحة بلدان الصنع أو الاستيراد سائلاً المعونة. وفي بعض الأحيان يتصل المحققون بالشركات التجارية دات الصلة مباشرة. ثم يتبعون سلسلة حفظ السجلات زمنياً – وإن أمكن إلى النقطة التي حولت بها وجهة السلاح إلى المجال غير المشروع.

ومع ذلك، لا وجود لآليات شاملة تيسر طلبات التعقب في حالة الصراع. فحين تتطلب منظمات أو جماعات مثل فرق عقوبات الأمم المتحدة معلومات عن نقل الأسلحة إلى مناطق النزاع، فإنها تميل إلى تقديم طلبات مخصصة للحكومات الوطنية، ووكالات التصدير والمصنعين أو كيانات أخرى. والنتائج مختلطة. وعدم تعاون الشركات المصنعة والدول، حالياً، هو القاعدة وليس الاستثناء. فقد استجابت الدول، على سبيل المثال، بين عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧، لحوالي ٣٠ في المائة فقط من طلبات التعقب لفرق عقوبات الأمم المتحدة.

استجابت الدول لـ٣٠ في المائة فقط من طلبات تعقب الأمم المتحدة.

سيثبت التعقب في النزاع بأنه أكثر نجاحا إذا تعاونت الدول الرئيسية المنتجة للأسلحة أو الدول المصدرة بشكل وثيق مع المحققين المحليين والإقليميين أو المفوضين من لدن الأمم المتحدة. ويمكن دمج تعزيز التعاون في الاتفاقات القائمة لإنفاذ القانون على الصعيدين الإقليمي أو الدولي. ومثل هذه الاتفاقات، من جملة أمور أخرى، ستحدد طرائق الوصول إلى المعلومات الحساسة واستخدامها.

خلاصة

على الرغم مما يزيد على عقد من التركيز على تحديد هوية الأسلحة الصغيرة وتعقبها، إلا أن المجتمع الدولي لم يحقق تقدما واسعاً في استخدام تعقب الأسلحة في حالات النزاع وما بعد النزاع. فالمنظمات التي لها ولاية قوة حفظ سلام في مرحلة ما بعد النزاع، أو ولاية نزع السلاح، مثل الأمم المتحدة، لا تكرس سوى رصد قليل جدا من اهتمامها لرصد وتسجيل وتعقب الأسلحة.

لم يول المجتمع الدولي، بوجه أعم، اهتماماً كبيراً لقيمة تعقب الأسلحة أو كيفية تحسين التعاون الدولي فيما يخص طلبات التعقب. فالجهود المبذولة للحد من الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تحتاج أن تقوم على أساس صلب من الأدلة عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة وديناميات المحددة. والأسلحة ذاتها يمكن أن تقدم في كثير من الأحيان مثل هذا الدليل – لكن فقط إذا ما عكفت المنظمات على تسجيل المعلومات المتصلة بالأسلحة بشكل واف وأن تتعاون الدول والكيانات التجارية تعاوناً تاماً مع طلبات التعقب.